

تعميم رقم (٤٨) للعام ٢٠٢٠ م

إلى:

جميع الوكلاء البحريين

الموضوع: ضوابط إدارية لمقرات العمل

أشير إلى التعميم الصادر عن الهيئة العامة للموانئ رقم (٤٣) بشأن ضوابط مقرات العمل للجهات العاملة في الموانئ السعودية للحفاظ على سلامة الموظفين والمراجعين والعاملين والسكان وتعزيزاً للإجراءات لمنع تفشي فيروس كورونا (COVID19) في المملكة، وإشارة إلى اللوائح التنظيمية الصادرة من الهيئة العامة للموانئ والتي تنظم عمل الوكلاء البحريين العاملين في الموانئ السعودية.

وحيث لوحظ أثناء الجولات التفتيشية للهيئة العامة للموانئ عدم التزام بعض الوكلاء بالإجراءات الاحترازية في فروع مكاتبهم في الميناء الجاف بالرياض، وجدة والدمام، ونفيدكم بضرورة الالتزام بما يلي:

١. إبراز ساعات العمل للمكاتب التابعة لكم بشكل واضح لجميع المستفيدين، مع التأكيد على أن تكون الأوقات الفعلية لخدمة العملاء في الكاونترات مطابقة لساعات العمل للمكتب.
٢. إبراز بيانات التواصل مع الوكالة البحرية بشكل واضح تتضمن البريد الإلكتروني لاستلام الطلبات والشكاوي.
٣. الالتزام بتوفير منطقة مخصصة لانتظار العملاء بمواقع العمل وجميع فروع الوكالة البحرية مع المحافظة فيها على البيئة الصحية والتباعد الاجتماعي وعدم تواجد أكثر من (١٠) أشخاص في وقت واحد مع ترك مسافة لا تقل عن (١,٥متر) وإلغاء المقاعد المجاورة وتعقيم منطقة الانتظار بشكل مستمر (مرفق صورة توضيحية).
٤. الالتزام بإبراز منشورات توعوية من وزارة الصحة والمركز الوطني للوقاية من الأمراض ومكافحتها(وقاية) على هيئة لوحة إعلانية (مرفق صورة توضيحية).
٥. إبراز بيانات التواصل مع الهيئة العامة للموانئ لاستقبال الشكاوي أو الملاحظات أو المقترحات وذلك عبر قنواتها الرسمية عن طريق التواصل مع مركز خدمة المستفيدين على الرقم (٩٢٠٠١٠٠٢) والبريد الإلكتروني الخاص بالهيئة (Mawanicare@mawani.gov.sa).
٦. الالتزام بتوفير مسؤول أمن لتنظيم دخول وخروج العملاء وسير العمل.

وتؤكد الهيئة العامة للموانئ على التزامكم بما يصدر من تعاميم وإجراءات احترازية على كافة مقرات العمل وجميع الفروع سواء بالميناء الجاف بالرياض أو بقية المدن، وكذلك التزام العاملين لديكم بتطبيقها، ولن تتوانى الهيئة عن تطبيق جميع الإجراءات النظامية في حق المخالفين والتي تصل إلى سحب رخصة مزاولة العمل.

للإعتماد والتنفيذ خلال (٥) أيام عمل من تاريخه ، وسيقوم فريق الرقابة والتفتيش بالهيئة العامة للموانئ بمتابعة الالتزام بذلك.

نائب الرئيس للسياسات والتشريعات


 عبدالرحمن بن عبدالله الغامدي

تعميم رقم (٤٨) للعام ٢٠٢٠ م

إلى:

جميع الوكلاء البحريين

الموضوع: ضوابط إدارية لمقرات العمل

أشير إلى التعميم الصادر عن الهيئة العامة للموانئ رقم (٤٣) بشأن ضوابط مقرات العمل للجهات العاملة في الموانئ السعودية للحفاظ على سلامة الموظفين والمراجعين والعاملين والسكان وتعزيزاً للإجراءات لمنع تفشي فيروس كورونا (COVID19) في المملكة، وإشارة إلى اللوائح التنظيمية الصادرة من الهيئة العامة للموانئ والتي تنظم عمل الوكلاء البحريين العاملين في الموانئ السعودية.

وحيث لوحظ أثناء الجولات التفتيشية للهيئة العامة للموانئ عدم التزام بعض الوكلاء بالإجراءات الاحترازية في فروع مكاتبهم في الميناء الجاف بالرياض، وجدة والدمام، ونفيدكم بضرورة الالتزام بما يلي:

١. إبراز ساعات العمل للمكاتب التابعة لكم بشكل واضح لجميع المستفيدين، مع التأكيد على أن تكون الأوقات الفعلية لخدمة العملاء في الكاونترات مطابقة لساعات العمل للمكتب.
٢. إبراز بيانات التواصل مع الوكالة البحرية بشكل واضح تتضمن البريد الإلكتروني لاستلام الطلبات والشكاوى.
٣. الالتزام بتوفير منطقة مخصصة لانتظار العملاء بمواقع العمل وجميع فروع الوكالة البحرية مع المحافظة فيها على البيئة الصحية والتباعد الاجتماعي وعدم تواجد أكثر من (١٠) أشخاص في وقت واحد مع ترك مسافة لا تقل عن (١,٥متر) وإلغاء المقاعد المجاورة وتعقيم منطقة الانتظار بشكل مستمر (مرفق صورة توضيحية).
٤. الالتزام بإبراز منشورات توعوية من وزارة الصحة والمركز الوطني للوقاية من الأمراض ومكافحتها (وقاية) على هيئة لوحة إعلانية (مرفق صورة توضيحية).
٥. إبراز بيانات التواصل مع الهيئة العامة للموانئ لاستقبال الشكاوى أو الملاحظات أو المقترحات وذلك عبر قنواتها الرسمية عن طريق التواصل مع مركز خدمة المستفيدين على الرقم (٩٢٠٠١٠٠٠٢) والبريد الإلكتروني الخاص بالهيئة (Mawanicare@mawani.gov.sa).
٦. الالتزام بتوفير مسؤول أمن لتنظيم دخول وخروج العملاء وسير العمل.

وتؤكد الهيئة العامة للموانئ على التزامكم بما يصدر من تعاميم وإجراءات احترازية على كافة مقرات العمل وجميع الفروع سواء بالميناء الجاف بالرياض أو بقية المدن، وكذلك التزام العاملين لديكم بتطبيقها، ولن تتوانى الهيئة عن تطبيق جميع الإجراءات النظامية في حق المخالفين والتي تصل إلى سحب رخصة مزاوله العمل.

للإعتماد والتنفيذ خلال (٥) أيام عمل من تاريخه ، وسيقوم فريق الرقابة والتفتيش بالهيئة العامة للموانئ بمتابعة الالتزام بذلك.

نائب الرئيس للسياسات والتشريعات

عبدالرحمن بن عبدالله الغامدي

- صورة لمكتب معالي رئيس الهيئة العامة للموانئ
- صورة لأصحاب السعادة نواب الرئيس
- صورة لإدارات عموم الموانئ
- صورة للإدارة المركزية للأمن الصناعي
- صورة لإدارة الاتصال المؤسسي والتسويق
- صورة لإدارة المخاطر واستمرارية الأعمال
- صورة لإدارة تطوير الأعمال
- صورة لإدارة العامة للرقابة والتفتيش